

## شرح العقيدة الطحاوية

تابع قوله : ( والإيمان : هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان وجميع ما صح عن رسول الله ﷺ من الشرع والبيان كله حق والإيمان واحد وأهله في أصله سواء والتفاضل بينهم بالخشية والتقوى ومخالفة الهوى وملازمة الأولى ) .

والأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه من الكتاب والسنة والآثار السلفية كثيرة جدا : منها : قوله تعالى : { وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا } { ويزيد الله الذين اهتدوا هدى } { ويزداد الذين آمنوا إيمانا } { هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم } { الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل } وكيف يقال في هذه الآية والتي قبلها إن الزيادة باعتبار زيادة المؤمن به ؟ فهل في قول الناس : { قد جمعوا لكم فاخشوهم } زيادة مشروع ؟ وهل في إنزال السكينة على قلوب المؤمنين زيادة مشروع ؟ وإنما أنزل الله السكينة في قلوب المؤمنين مرجعهم الحديبية ليزدادوا طمأنينة ويقينا ويؤيد ذلك قوله تعالى : { هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان } وقال تعالى : { وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيمانا فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا وهم يستبشرون \* وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجسا إلى رجسهم وماتوا وهم كافرون } وأما ما رواه الفقيه أبو الليث السمرقندي : قال الساباذي القاسم أبو و الفضل بن محمد حدثنا [ : فقال الآية هذه عند تفسيره في C حدثنا فارس بن مردويه قال : حدثنا محمد بن الفضل العابد قال : حدثنا يحيى بن عيسى قال : حدثنا أبو مطيع عن حماد بن سلمة عن أبي المهزم عن أبي هريرة قال : جاء وفد ثقيف إلى رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ﷺ الإيمان يزيد وينقص ؟ فقال : لا الإيمان مكمل في القلب زيادته كفر ونقصانه شرك [ فقد سئل شيخنا عماد الدين ابن كثير C عن هذا الحديث ؟ فأجاب : بأن الإسناد من أبي ليث إلى أبي مطيع مجهولون لا يعرفون في شيء من كتب التواريخ المشهورة وأما أبو مطيع فهو : الحكم بن عباد بن مسلمة البلخي ضعفه أحمد بن حنبل و يحيى بن معين و عمرو بن علي الفلاس و البخاري و أبو داود و النسائي و أبو حاتم الرازي و أبو حاتم محمد بن حبان البستي و العقبلي و ابن عدي و الدار قطني وغيرهم وأما أبو المهزم الراوي عن أبي هريرة وقد تصحف على الكتاب واسمه : يزيد بن سفيان فقد ضعفه أيضا غير واحد وتركه شعبة بن الحجاج وقال النسائي : متروك وقد اتهمه شعبة بالوضع حيث قال : لو أعطوه فلسين لحدثهم سبعين حديثا ! .

وقد وصف النبي A النساء بنقصان العقل والدين [ وقال A : لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب

إليه من ولده ووالده والناس أجمعين [ والمراد نفي الكمال ونظائره كثيرة وحديث شعب الإيمان وحديث الشفاعة وأنه يخرج من النار من في قلبه أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان فكيف يقال بعد هذا : إن إيمان أهل السماوات والأرض سواء ؟ ! وإنما التفاضل بينهم بمعان آخر غير الإيمان ؟ ! وكلام الصحابة B هم في هذا المعنى كثير أيضا منه : قول أبي الدرداء B : من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما نقص منه ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد هو أم ينتقص وكان عمر B يقول لأصحابه : هلموا نردد إيماننا فيذكرون ا □ تعالى D وكان ابن مسعود B يقول في دعائه : اللهم زدنا إيماننا وبقينا وفقها وكان معاذ بن جبل B يقول لرجل : اجلس بنا نؤمن ساعة ومثله عن عبد ا □ بن رواحة B وصح عن عمار بن ياسر B أنه قال : [ ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان : إنصاف من نفسه والإنفاق من إقتار وبذل السلام للعالم ] ذكره البخاري C في صحيحه وفي هذا المقدار كفاية وبا □ التوفيق .

وأما كون عطف العمل على الإيمان يقتضي المغايرة فلا يكون العمل داخلا في مسمى الإيمان - : فلا شك أن الإيمان تارة يذكر مطلقا عن العمل عن الإسلام وتارة يقرب بالعمل الصالح وتارة يقرب بالإسلام فالمطلق مستلزم للأعمال قال تعالى : { إنما المؤمنون الذين إذا ذكر ا □ وجلت قلوبهم } الآية { إنما المؤمنون الذين آمنوا با □ ورسوله ثم لم يرتابوا } الآية { ولو كانوا يؤمنون با □ والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء } [ وقال A : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ] الحديث [ لا تؤمنوا حتى تحابوا ] [ من غشنا فليس منا ] [ من حمل علينا السلاح فليس منا ] وما أبعد قول من قال : إن معنى قوله : [ فليس منا ] - أي فليس مثلنا ! فليت شعري فمن لم يغش يكون مثل النبي A وأصحابه .

أما إذا عطف عليه العمل الصالح فاعلم أن عطف الشيء على الشيء يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه مع الاشتراك في الحكم الذي ذكر لهما والمغايرة على مراتب : أعلاها : أن يكونا متباينين ليس أحدهما هو الآخر ولا جزءا منه ولا بينهما تلازم كقوله تعالى : { خلق السماوات والأرض وجعل الظلمات والنور } { وأنزل التوراة والإنجيل } وهذا هو الغالب ويليهِ : أن يكون بينهما تلازم كقوله تعالى : { ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون } { وأطيعوا ا □ وأطيعوا الرسول } الثالث : عطف بعض الشيء عليه كقوله تعالى : { حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى } { من كان عدوا □ وملائكته ورسوله وجبريل وميكال } { وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك } وفي مثل هذا وجهان : أحدهما : أن يكون داخلا في الأول فيكون مذكورا مرتين والثاني : أن عطفه عليه يقتضي أنه ليس داخلا فيه هنا وإن كان داخلا فيه منفردا كما قيل مثل ذلك في لفظ الفقراء والمساكين ونحوهما تتنوع دلالتهم بالإفراد والإقتران الرابع : عطف الشيء على الشيء لاختلاف الصفتين كقوله تعالى : { غافر الذنب وقابل التوب } وقد جاء في الشعر العطف لاختلاف اللفظ فقط كقوله : .

( فألفى قولها كذبا ومينا ... ) .

ومن الناس من زعم أن في القرآن من ذلك قوله تعالى : { لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا }  
والكلام على ذلك معروف في موضعه .

فإذا كان العطف في الكلام يكون على هذه الوجوه نظرنا في كلام الشارع : كيف ورد فيه  
الإيمان فوجدناه إذا أطلق يراد به ما يراد بلفظ البر والتقوى والدين ودين الإسلام ذكر في  
أسباب النزول أنهم سألوا عن الإيمان ؟ فأنزل الله هذه الآية : { ليس البر أن تولوا وجوهكم  
قبل المشرق والمغرب } الآيات [ قال محمد بن نصر : حدثنا إسحق بن إبراهيم حدثنا عبد الله  
بن يزيد المقرئ و الملائى قالا : حدثنا المسعودي عن القاسم قال : جاء رجل إلى أبي ذر B  
فسأله عن الإيمان ؟ فقرأ : { ليس البر أن تولوا وجوهكم } إلى آخر الآية فقال الرجل : ليس  
عن هذا سألتك فقال : جاء رجل إلى النبي A فسأله عن الذي سألتني عنه فقرأ [ عليه ] الذي  
قرأت عليك فقال له الذي قلت لي فلما أبى أن يرضى قال : إن المؤمن الذي إذا عمل الحسنه  
سرتة ورجا ثوابها وإذا عمل السيئة ساءتة وخاف عقابها [ وكذلك أجاب جماعة من السلف بهذا  
الجواب وفي الصحيح قوله لوفد عبد القيس : [ آمركم بالإيمان بأ ] وحده أتدرون ما الإيمان  
بأ ؟ شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن تؤدوا الخمس  
من المغنم [ ومعلوم أنه لم يرد أن هذه الأعمال تكون إيمانا بأ ] بدون إيمان القلب لما قد  
أخبر في مواضع أنه لا بد من إيمان القلب فعلم أن هذه مع إيمان القلب هو الإيمان وأي دليل  
على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان فوق هذا الدليل ؟ فإنه فسر الإيمان بالأعمال ولم  
يذكر التصديق للعلم بأن هذه الأعمال لا تفيد [ مع ] الجحود وفي المسند [ عن أنس عن النبي  
بين المغايرة على دليل الحديث هذا وفي [ القلب في والإيمان علانية الإسلام : قال أنه A  
الإسلام والإيمان ويؤيده قوله [ في حديث سؤالات جبريل في معنى الإسلام والإيمان ] وقد [ قال  
فيه النبي A : هذا جبرائيل أتاكم يعلمكم دينكم ] فجعل الدين هو الإسلام والإيمان والإحسان  
فتبين أن ديننا يجمع الثلاثة لكن هو درجات ثلاثة : فمسلم ثم مؤمن ثم محسن والمراد  
بالإيمان ما ذكر مع الإسلام قطعاً كما أنه أريد بالإحسان ما ذكر مع الإيمان والإسلام لا أن  
الإحسان يكون مجرداً عن الإيمان هذا محال وهذا كما قال تعالى : { ثم أورثنا الكتاب الذين  
اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله }  
والمقتصد والسابق كلاهما يدخل الجنة بلا عقوبة بخلاف الظالم لنفسه فإنه معرض للوعيد وهكذا  
من أتى بالإسلام الظاهر مع التصديق بالقلب لكن لم يقم بما يجب عليه من الإيمان الباطن  
فإنه معرض للوعيد فأما الإحسان فهو أعم من جهة نفسه وأخص من جهة أهله والإيمان أعم من  
جهة نفسه وأخص من جهة أهله من الإسلام فالإحسان يدخل فيه الإيمان والإيمان يدخل فيه الإسلام  
والمحسنون أخص من المؤمنين والمؤمنون أخص من المسلمين وهذا كالرسالة والنبوة فالنبوة

داخلة في الرسالة والرسالة أعم من جهة نفسها وأخص من جهة أهلها فكل رسول نبي ولا ينعكس

وقد صار الناس في مسمى الاسلام على ثلاثة أقوال : فطائفة جعلت الإسلام هو الكلمة وطائفة أجابوا بما أجاب به النبي A حين سئل عن الإسلام والإيمان حيث فسر الإسلام بالأعمال الظاهرة والإيمان [ بالإيمان ] بالأصول الخمسة وطائفة جعلوا الإسلام مرادفا للإيمان وجعلوا معنى [ قول الرسول A : الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة ] الحديث - : شعائر الإسلام والأصل عدم التقدير مع أنهم قالوا : إن الإيمان هو التصديق بالقلب ثم قالوا الإسلام والإيمان لشيء واحد فيكون الإسلام هو التصديق ! وهذا لم يقله أحد من أهل اللغة وإنما هو الانقياد والطاعة وقد [ قال النبي A : اللهم لك أسلمت وبك آمنت ] وفسر الإسلام بالأعمال الظاهرة والإيمان بالإيمان بالأصول الخمسة فليس لنا إذا جمعنا بينهم أن نجيب بغير ما أجاب النبي A وأما إذا أفرد اسم الإيمان فانه يتضمن الإسلام وإذا أفرد الإسلام فقد يكون مع الإسلام مؤمنا بلا نزاع وهذا هو الواجب وهل يكون مسلما ولا يقال له مؤمن ؟ وقد تقدم الكلام فيه . وكذلك هل يستلزم الإسلام الإيمان ؟ فيه النزاع المذكور وإنما وعد الله بالجنة في القرآن وبالنجاة من النار باسم الإيمان كما قال تعالى : { ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون \* الذين آمنوا وكانوا يتقون } وقال تعالى : { سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض أعدت للذين آمنوا بالله ورسوله } وأما اسم الإسلام مجردا فما علق به في القرآن دخول الجنة لكنه فرضه وأخبر أنه دينه الذي لا يقبل من أحد سواه وبه بعث النبيين { ومن يتبع غير الإسلام ديننا فلن يقبل منه } .

فالحاصل أن حالة اقتران الإسلام بالإيمان غير حاله أفراد أحدهما عن الآخر فمثل الإسلام من الإيمان كممثل الشهادتين إحداهما من الأخرى فشهادة الرسالة غير شهادته الوجدانية فهما شيئان في الأعيان وإحداهما مرتبطه بالأخرى في المعنى والحكم كشيء واحد كذلك الإسلام والإيمان لا إيمان لمن لا إسلام له ولا إسلام لمن لا إيمان له [ له ] إذ لا يخل المؤمن من إسلام به يتحقق إيمانه ولا يخلو المسلم من إيمان به صح إسلامه ونظائر ذلك في كلام الله ورسوله وفي كلام الناس كثيرة أعني في الأفراد والاقتران منها : لفظ الكفر والنفاق فالكفر إذا ذكر مفردا في وعيد الآخرة دخل فيه المنافقون كقوله تعالى : { ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين } ونظائره كثيرة وإذا قرن بينهما كان الكافر من أظهر كفره والمنافق من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه وكذلك لفظ البر والتقوى ولفظ الإثم والعدوان ولفظ التوبة والإستغفار ولفظ الفقير والمسكين وأمثال ذلك .

ويشهد للفرق بين الإسلام والإيمان قوله تعالى : { قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا } إلى آخر السورة وقد اعترض على هذا بأن معنى الآية : { قولوا أسلمنا } :

انقدنا بطواهرنا فهم منافقون في الحقيقة وهذا أحد قولي المفسرين في هذه الآية الكريمة وأجيب بالقول الآخر ورجح وهو أنهم ليسوا بمؤمنين كاملي الإيمان لا أنهم منافقون كما نفى الإيمان عن القاتل والزاني والسارق ومن لا أمانة له ويؤيد هذا سياق الآية فإن السورة من أولها إلى هنا في النهي عن المعاصي وأحكام بعض العصاة ونحو ذلك وليس فيها ذكر المنافقين ثم قال بعد ذلك : { وإن تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئا } ولو كانوا منافقين ما نفعتهم الطاعة ثم قال : { إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا } الآية يعني - والله أعلم - أن المؤمنين الكاملين الإيمان هم هؤلاء لا أنتم بل أنتم منتف عنكم الإيمان الكامل يؤيد هذا : أنه أمرهم أو أذن لهم أن يقولوا : أسلمنا والمنافق لا يقال له ذلك ولو كانوا منافقين لنفى عنهم الإسلام كما نفى عنهم الإيمان ونهاهم أن يمنوا بإسلامهم فأثبت لهم إسلاما ونهاهم أن يمنوا به على رسوله ولو لم يكن إسلاما صحيحا لقال : لم تسلموا بل أنتم كاذبون كما كذبهم في قولهم : { نشهد إنك لرسول الله } والله أعلم بالصواب .

وينتفي بعد هذا التقدير والتفصيل دعوى الترادف وتشنيع من ألزم بأن الإسلام لو كان [ هو ] الأمور الظاهرة لكان ينبغي أن لا يقابل بذلك ولا يقبل إيمان المخلص ! وهذا ظاهر الفساد فإنه قد تقدم تنظير الإيمان والإسلام بالشهادتين وغيرهما وأن حالة الاقتران غير حالة الانفراد فانظر إلى كلمة الشهادة [ فإن النبي A قال : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ] الحديث فلو قالوا : لا إله إلا الله وأنكروا الرسالة - : [ ما ] كانوا يستحقون العصمة بل لا بد أن يقولوا : لا إله إلا الله قائمين بحقها ولا يكون قائما بـ لا إله إلا الله حق القيام إلا من صدق بالرسالة وكذا من شهد أن محمدا رسول الله [ لا يكون قائما بهذه الشهادة حق القيام إلا من صدق هذا الرسول في كل ما جاء به فتضمنت التوحيد وإذا ضمنت شهادة أن لا إله إلا الله إلى شهادة أن محمدا رسول الله ] - كان المراد من شهادة أن لا إله إلا الله إثبات التوحيد ومن شهادة أن محمدا رسول الله إثبات الرسالة كذلك الإسلام والإيمان : إذا قرن أحدهما بالآخر كما في قوله تعالى : { إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات } [ وقوله A : اللهم لك أسلمت وبك آمنت ] - : كان المراد من أحدهما غير المراد من الآخر وكما [ قال A : الإسلام علانية والإيمان في القلب ] وإذا انفرد أحدهما شمل معنى الآخر وحكمه وكما في الفقير والمسكين ونظائره فإن لفظي الفقير والمسكين إذا اجتمعا افترقا فهل يقال في قوله تعالى : { إطعام عشرة مساكين } - أنه يعطى المقل دون المعدم أو بالعكس ؟ وكذا في قوله تعالى : { وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم } . ويندفع أيضا تشنيع من قال : ما حكم من آمن ولم يسلم ؟ أو أسلم ولم يؤمن ؟ في الدنيا والآخرة ؟ فمن يثبت لأحدهما حكما ليس بثابت للآخر يظهر بطلان قوله ! ويقال له في مقابلة

تشيعه : أنت تقول : المسلم هو المؤمن و[] تعالى يقول : { إن المسلمين والمسلمات  
والمؤمنين والمؤمنات { فجعلهما غيرين وقد [ قيل لرسول ا[] A : مالك عن فلان و[] إنني لأراه  
مؤمنا ؟ قال : أو مسلما [ قالها ثلاثا فأثبت له الإسلام وتوقف في اسم الإيمان فمن قال :  
هما - كان مخالفا والواجب رد موارد النزاع إلى ا[] ورسوله وقد يتراءى في بعض النصوص  
معارضة ولا معارضة بحمد ا[] تعالى ولكن الشأن في التوفيق وبا[] التوفيق